


Distr.
GENERAL

CBD/CP/MOP/DEC/VIII/3
16 December 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة
للسلامة الأحيائية
الاجتماع الثامن
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016
البند 6-1 من جدول الأعمال

مقرر اعتمده الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية 3/8- بناء القدرات

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إنه يشير إلى المقرر BS-VI/3،

وإنه يحيط علماً بالتقرير عن حالة تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة المقدم من الأمين التنفيذي¹،

وإنه يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها مختلف الأطراف والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية التي ساهمت في التقدم المحرز في إطار وخطة عمل بناء القدرات، وخصوصاً فيما يتعلق بالمجالات البؤرية 1، و2 و5 بشأن الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية، وتقييم المخاطر وإدارة المخاطر، والتوعية العامة، والتتقيف والمشاركة، على التوالي،

وإنه يدرك أن هناك حاجة إلى المزيد من العمل لتحقيق النتائج المتوقعة لإطار وخطة عمل بناء القدرات في الوقت المتبقي حتى نهاية الإطار وخطة العمل،

وإنه يؤكد على ضرورة إعطاء الأولوية لاحتياجات بناء القدرات من أجل تيسير الاستخدام الفعال للموارد المحدودة المتاحة وبلوغ أقصى ما يمكن في تنفيذ البروتوكول وخطة الاستراتيجية في الفترة المتبقية حتى عام 2020،

وإنه يشدد على الحاجة إلى القيام بأنشطة بطريقة فعالة وذات كفاءة وتعزيز التأزر، لا سيما مع أنشطة بناء القدرات التي نفذت في إطار الاتفاقية،

1- يقرر الإبقاء على إطار وخطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة كما اعتُمد في المقرر BS-VI/3؛

2- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات؛

- 3- يحث الأطراف، على أن تمنح، خلال الفترة المتبقية حتى عام 2020، الأولوية، حسب الاقتضاء، للأهداف التشغيلية المتعلقة بوضع تشريعات وطنية للسلامة الأحيائية وتقييم المخاطر، والكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والتوعية العامة والتثقيف والمشاركة، والتركيز على هذه الأهداف، بالنظر إلى أهميتها في تيسير تنفيذ البروتوكول؛
- 4- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة التي هي في وضع للقيام بذلك، إلى تقديم دعم مالي وتقني إضافيين لتمكين الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على مواصلة تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات؛
- 5- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية مواصلة تقديم الدعم المالي لتمكين الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على مواصلة تنفيذ إطار وخطة عمل بناء القدرات؛
- 6- يحث الأطراف والحكومات الأخرى على دمج السلامة الأحيائية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي واستراتيجيات التنمية الوطنية الأوسع من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها²؛
- 7- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، رهنا بتوافر الموارد، وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، بتيسير ودعم تنفيذ أنشطة بناء القدرات ذات الأولوية دعماً لتنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية الواردة في المرفق بهذه الوثيقة وعلى النحو المنعكس في خطة العمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها على النحو المرفق بالمقرر 23/13 الصادر عن مؤتمر الأطراف.

² انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 الصادر في 25 سبتمبر/أيلول 2015 بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

المرفق

خطة عمل قصيرة الأجل (2017-2020) لتعزيز ودعم بناء القدرات من أجل الاتفاقية وبروتوكولها

دال: أنشطة بناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية³

الشركاء المحتملون	مجموعة المؤشرات الممكنة	النواتج والنتائج المتوقعة	الجدول الزمني	مقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول	النشاط
جامعة ستراتيشكلايد	الاتجاهات في عدد من الأطراف التي تحصل على نموذج التعلم الإلكتروني وحزمة الأدوات وتستخدمها في تعزيز إدماج السلامة الأحيائية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي	إعداد نموذج تعلم إلكتروني وحزمة أدوات بشأن تعميم السلامة الأحيائية وإتاحتها باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية وتعزيز قدرة الأطراف على إدماج قضايا السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط التنمية الوطنية والسياسات والبرامج القطاعية	2017-2018	الفقرة 10 من المقرر BS-VII/5؛ الفقرة 5 من المقرر BS-VII/1	1- * وضع مواد ومبادئ توجيهية لبناء القدرات بشأن تعميم السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط التنمية الوطنية
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة	عدد الأشخاص المشاركين في التدريبات والذين يستخدمون مواد لتعزيز إدماج السلامة الأحيائية في استراتيجياتهم وخطط عملهم الوطنية للتنوع البيولوجي؛ والاتجاهات في عدد من البلدان التي تُدمج فيها السلامة الأحيائية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي	تعزيز قدرة الأطراف على إدماج قضايا السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط وبرامج التنمية الوطنية	2017-2018	الفقرة 10 من المقرر BS-VII/5؛ الفقرة 5 من المقرر BS-VII/1	2- *تنظيم تدريبات دون إقليمية بشأن تعميم السلامة الأحيائية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط التنمية، والاستفادة من نموذج التعلم الإلكتروني وحزمة الأدوات أعلاه (النشاط 97)، بالتعاون مع الشركاء

³ تم التأكيد على أنشطة الأولوية بالظلال والنجوم.

الشركاء المحتملون	مجموعة المؤشرات الممكنة	النواتج والنتائج المتوقعة	الجدول الزمني	مقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول	النشاط
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأغذية والزراعة	عدد دراسات الحالة القطرية المتاحة بشأن التنفيذ المتكامل لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية واتفاقية التنوع البيولوجي وعدد البلدان التي تتبادل خبراتها والدروس المستفادة	تعد 20 بلدا على الأقل إجراءات عملية بهدف تعزيز التنفيذ الوطني المتكامل لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية واتفاقية التنوع البيولوجي كما تعد دراسات حالة بشأن خبراتها والدروس المستفادة	2020-2017	الفقرات 9-11 من المقرر 29/12، الفقرتان 12، و18 من المقرر BS-VII/5 الفقرة 9 من المقرر BS-VI/3	3- *دعم بلدان نامية منتقاة لتنفيذ المشاريع التجريبية لإعداد وتطبيق تدابير وتُهج عملية من أجل التنفيذ المتكامل لبروتوكول قرطاجنة واتفاقية التنوع البيولوجي على المستوى الوطني وتبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة الناشئة
تحدد في ما بعد	عدد الدورات التدريبية الإقليمية التي نُفذت بنجاح وعدد الأشخاص المدربين على تقييم المخاطر	تعزيز قدرة الأطراف على إجراء تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة وفقا للبروتوكول	2020-2017	الفقرات 11-14 من المقرر BS-VII/12	4- *تنظيم دورات تدريبية في مجال تقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة
تحدد في ما بعد	عدد نماذج التعلم الإلكتروني المتاحة؛ وعدد عمليات تنزيل واستخدام نماذج التعلم الإلكتروني	إتاحة نماذج تفاعلية للتعلم الإلكتروني للأطراف بوصفها وسيلة أكثر فعالية من حيث التكلفة لتقديم التدريب	2020-2017	الفقرة 9 (د) من المقرر BS-V/12	5- *إعداد نماذج تعلم إلكتروني لتقييم مخاطر الكائنات الحية المحورة
تحدد في ما بعد	عدد الأطراف التي تتخذ تدابير محلية لضمان أن جميع شحنات الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز تُحدد من خلال وثائق مصاحبة؛ وعدد الأطراف التي لديها تدابير محلية للحيلولة دون إجراء عمليات نقل غير مشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة وفرض عقوبات عليها	تجهيز الأطراف بشكل أفضل لاتخاذ تدابير لضمان أن شحنات الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز تُحدد من خلال وثائق مصاحبة وللحيلولة دون إجراء عمليات نقل غير مشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة وفرض عقوبات عليها	2020-2017	المقرر BS-III/10	6- *تنظيم أنشطة إقليمية ودون إقليمية لتمكين الأطراف من تنفيذ متطلبات تحديد هوية الكائنات الحية المحورة الواردة في الفقرة 2 (أ) من المادة 18 والمقررات ذات الصلة

الشركاء المحتملون	مجموعة المؤشرات الممكنة	النواتج والنتائج المتوقعة	الجدول الزمني	مقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول	النشاط
مركز البحوث المشترك التابع للاتحاد الأوروبي (EU-JRC)، والمختبرات المرجعية في كل منطقة	عدد حلقات العمل الإقليمية في مجال بناء القدرات التي نُظمت بنجاح؛ وعدد المشاركين في حلقات العمل	تدريب وتجهيز الأطراف بشأن أخذ عينات الكائنات الحية المحورة والكشف عنها وتحديد هويتها؛ ومساعدة الأطراف في الوفاء بالمتطلبات المنصوص عليها بموجب المادة 17 من بروتوكول قرطاجنة	2020-2017	الفقرة 5 (د) من المقرر BS-VII/10؛ الفقرة 10 (ب) من المقرر CP-VIII/16	7- *تنظيم حلقات عمل بشأن أخذ عينات الكائنات الحية المحورة والكشف عنها وتحديد هويتها
شبكة مختبرات الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والمختبرات المرجعية في كل منطقة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	عدد الأطراف التي تستخدم أدوات للكشف عن الكائنات الحية المحورة غير المصرح بها؛ وعدد التنزيلات من غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	تجميع أدوات تقنية للكشف عن الكائنات الحية المحورة غير المشروعة/غير المصرح بها وإتاحتها للأطراف	2020-2017	الفقرة 5 من المقرر BS-V/9؛ الفقرة 10 (أ) من المقرر CP-VIII/16	8- *تنظيم مناقشات ودورات لتقاسم المعارف عبر الإنترنت من خلال شبكة المختبرات بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية آرهوس	عدد حلقات العمل التي نُظمت بنجاح؛ وعدد الأفراد المشاركين في حلقات العمل	تعزيز قدرة الأطراف على تعزيز وتيسير التوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة	2020-2017	المقرر BS-V/13	9- *تنظيم حلقات عمل دون إقليمية بشأن التوعية العامة والتثقيف فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة
اتفاقية آرهوس	عدد الدورات التدريبية التي نُظمت بنجاح؛ وعدد الأطراف المشاركة في الدورات التدريبية ولديها القدرة على الحصول على المعلومات	تعزيز قدرة الأطراف على تعزيز وتيسير الحصول على معلومات السلامة الأحيائية والمشاركة العامة فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة	2020-2017	الفقرة 6 من المقرر CP-VIII/18	10- * تنظيم دورات تدريبية بشأن المشاركة العامة وحصول الجميع على المعلومات لدفع تنفيذ برنامج العمل بشأن التوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة

الشركاء المحتملون	مجموعة المؤشرات الممكنة	النواتج والنتائج المتوقعة	الجدول الزمني	مقررات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول	النشاط
	شبكة مختبرات الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، والمختبرات المرجعية في كل منطقة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	عدد إجراءات التعاون القائمة بشأن تطوير المناهج الدراسية المتعلقة ببناء القدرات	2020-2017	الفقرة 5 (د) من المقرر BS-VII/10	11- إعداد مواد تدريبية بشأن أخذ عينات الكائنات الحية المحورة والكشف عنها وتحديد هويتها بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة
برنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية آرهوس	عدد حزم الأدوات وكتيبات أفضل الممارسات التي تم إنتاجها وعدد تنزيلات المواد من غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	مواد للتعليم تحصل عليها الأطراف وتستخدمها بسهولة وعلى نطاق واسع لتحسين قدراتها على زيادة التوعية العامة والتتقيف فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة	2020-2017	المقرران BS-V/12 و BS-V/13	12- إعداد مواد تعلم بشأن التوعية العامة والتتقيف فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة
برنامج الأمم المتحدة للبيئة واتفاقية آرهوس	الاتجاهات في عدد الأفراد المشاركين في منتديات ومجموعات الحوار الخاصة بالممارسة	تبادل الأطراف الخبرات والدروس المستفادة بشأن التوعية العامة والتتقيف والمشاركة	2020-2017	المقرر BS-V/13	13- دعم الشبكات والمجموعات والممارسة عبر الإنترنت لتيسير تبادل المعارف والخبرات والدروس المستفادة بشأن التوعية العامة والتتقيف والمشاركة
يحددون فيما بعد	عدد حلقات عمل بناء القدرات التي تم تنظيمها وعدد الأطراف التي حضرت حلقات العمل	تحسين وعي الأطراف وفهمها فيما يتعلق ببروتوكول ناغويا-كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي	2020-2017	الفقرة 4 من المقرر CP-VIII/11	14- تنظيم حلقات عمل لزيادة الوعي ببروتوكول ناغويا-كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي